استأجر فلان من الناظر الفلاني أو من قاضي كذا أعزه الله تعالى
وحرسها جميع الطاحونة المذكورة أعلاه بمنافعها ومرافقها لمدة من
عشر سنين أولها تاريخه بوجيبة قدرها كذا بالوجيبة المذكورة
أعلاه استئجارا صحيحا طرفه للانتفاع للمستأجر المذكور بالطاحونة
المذكورة يتصرف في ذلك حيث شاء من أنواع الانتفاعات وعرفا
قدره شهد **الجعل** جعل فلان لفلان كذا وكذا
دينارا من سكة كذا على أن يأتيه بعبده الآبق أو يبيع له ثوبا
صفته كذا أو يحفر له بئرا بموضع كذا يستوجب ذلك تمام عمله وشرع
المجعول له في العمل من الآن شهد عليهما بذلك في صحة وطوع
وجواز وعرفهما في كذا **عقود الأكرية كراء دار**
اكترى فلان من فلان جميع الدار التي بموضع كذا بمنافعها ومرافقها
لمدة من كذا أولها كذا بوجيبة قدرها كذا يدفع واجب الشهر منها عند
تمامه اكتراء صحيحا لازما وعرفا قدره شهد عليهما به في صحة وطوع وجواز
وعرفهما في كذا وإن كان في الدار شجرة أو دالية اشترطها المكتري في
قلت بمنافعها ومرافقها وكون يجني ثمرة التي بها إذ كان في تبع للكراء بأن
تكمل وإن اشترط كري الدار على المكتري أن لا يوقد حطبا فيها ولا يربط
فيها بغلا ولا بهيمة ذكرت ذلك وأن يعجل شيئا من الكراء ذكرته وإن
أكرى الوكيل قلت اكترى فلان من فلان القائم على
فلان بحكم توكيل بيده عليه شهوده الذي من فصوله الغبطة
والإبراء وعقد الكراء عليه في أملاكه من دار أو بها دار جميع الدار
الكائنة بكذا وتمضي على ما تقدم **كراء حانوت**
اكترى فلان من فلان جميع الحانوت الكائنة بسوق كذا وتتصل
بكذا وتمضي على ما سبق **كراء حمام** اكترى فلان
من فلان

[illegible]

من فلان جميع الحمام الذي بموضع كذا من مدينة كذا بجميع منافعه
ومرافقه وبرنافه ومائه وقدوره وجميع ظروفه كلها في تكمل
وإن شرط على مكتري الحمام دخول عياله فكون ذلك عند ذكر الكراء.
وبعد التاريخ وإن شئت قلت وأن لرب الحمام دخول الحمام هو وأهله
مرة في الجمعة أو في كل يوم كذا والتزم المكتري المذكور إخلاء
الحمام المذكور في كل ليلة من الليالي المذكورة وذلك بعد تسخينه
وتحميمه دون شيء يجب في ذلك على رب الحمام ولا على أحد بسببه
وإن بقيت مدة من بعد مدة المذكور ولا ثمانية كان أمينا وأحسن
كراء فرن اكترى فلان من فلان جميع الفرن الذي
بموضع كذا من مدينة كذا بمنافعه ومرافقه لجميع عام تاريخه
بوجيبة قدرها كذا لكل شهر من الشهور المذكورة يدفع واجب
الشهر عند تمامه اكتراء صحيحا تاما عرفا قدره وأشهدا به في
صحة وطوع وجواز وعرفهما وفي كذا والتزم المكتري المذكور
لفلان المذكور خبز كذا وكذا من الخبز وتسخين من اللحم في كل
يوم من أيام المدة المذكورة وكذا من الكعك في موسم شهر رمضان
المعظم الكائن في العام المذكور وعلى المكتري المذكور أن يسوق
ذلك من دار فلان إلى الفرن المذكور ويرده إليه من غير شيء
يجب له عليه ولا على أحد بسببه وفي التاريخ أعلاه **كراء
رحى** اكترى فلان من فلان جميع بيت الرحى الذي
بموضع كذا من واد كذا من مدينة كذا ويشتمل على مدار حجر واحد
أو حجرين أو ثلاثة حجرة دون عدة ولا آلة مما لها من الحقوق
والمنافع والمخرجات والمسارب والسواقي وغير ذلك من مرافقها
لمدة من كذا بوجيبة قدرها كذا يدفع واجب الشهر عند تمامه

لشهر المدة المذكورة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1